

الأشياء والنظائر

الموضع السابع : التقايل و المبيع تالف .

الموضع السابع .

إذا تقايل و المبيع تالف فالمعتبر : أقل القيمتين من يوم العقد و القبض كذا جزم به

في أصل الروضة